

Distr.: General
3 March 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

الدورة الخامسة

نيويورك ١٦-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت*

الحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين

مذكرة من الأمانة العامة**

إضافة

ورقة مناقشة قدمتها مجموعة الشعوب الأصلية الرئيسية***

موجز

نسعى في هذه الوثيقة إلى معالجة الشواغل والتوصيات الرئيسية التي عرضتها الشعوب الأصلية بشأن عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ومهامه ومستقبله^(١). كما نسعى إلى جمع الشواغل والتوصيات التي أفصحت عنها الشعوب الأصلية من خلال عمليات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وآخر دورات منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بشأن مدى أهمية وأثر هذه المنتديات في حياة الشعوب الأصلية ومستقبلها.

* E/CN.18/2005/1

** يعود التأخر في إعداد هذه المذكرة إلى ضرورة الحصول على التصاريح اللازمة.

*** أعدتها التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات الإدارية.

(١) لا تعبر هذه الوثيقة عن وجهات نظر الشعوب الأصلية في العالم، البالغ عدد سكانها ٣٠٠ مليون نسمة، إذ أن هذه الشعوب تتسم بالتنوع وتمثل مجموعة عالمية بحق من الأوضاع الاجتماعية والبيئية والاقتصادية والثقافية. كما أنها لا تمثل سكان الغابات الإدارية البالغ عددهم ٥٠ مليون نسمة، وإن كانت تحاول معالجة شواغلهم.

ويرد في جدول أعمال الدورة الخامسة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بندان رئيسيان يتعلقان بتقييم العمل الذي اضطلع به هذا المنتدى في الماضي والأشكال المحتمل أن يتخذها في المستقبل أي ترتيب دولي أو ترتيبات دولية بشأن الغابات. ولمساعدة هذا المنتدى على اتخاذ قراراته، تعالج هذه الوثيقة نقطتين رئيسيتين، هما:

(أ) تنفيذ مقترحات العمل المتعلقة بالشعوب الأصلية في سياق أعمال المنتدى؛

(ب) مطالبة الشعوب الأصلية بأن يقتضي أي ترتيب يحتمل أن ينشأ في المستقبل، لو أريد له أن يتفق مع الولاية المنوطة بالمنتدى بوصفه هيئة من هيئات منظومة الأمم المتحدة، تمسك الدول بما التزمت به في مجال حقوق الإنسان وصون الغابات في العالم.

وتعتبر هذه الوثيقة أن ثمة علاقة فريدة من نوعها تربط الشعوب الأصلية بالغابات التي تعتمد عليها في حياتها وتعاملها بعناية ورعاية. فهذه الشعوب قد عاشت في تآلف مع غاباتها، ووفرت الرعاية لها وليئتها الأحيائية المتنوعة عبر ما تمتلكه من مهارات وعادات ومعارف، ومن خلال فهمها الشامل للبيئة الذي تطور ليصبح جزءاً من ثقافتها وطريقة عيشها. أما اليوم، فإن غاباتها وحياتها مهددة بالخطر بسبب ما يسمى المشاريع الإنمائية العملاقة وأعمال التعدين والامتيازات التي تمنح لقطع الأشجار وأعمال القرصنة البيولوجية. كما ترى هذه الوثيقة أن الشعوب الأصلية ليست مجرد جهات من أصحاب المصلحة تشارك في مناقشة تتناول الأشكال المقبلة التي تتخذها الترتيبات المتعلقة بالغابات ومبادئ إدارتها، بل هي بالأحرى صاحبة حقوق يخولها لها وضعها الفريد الذي أشير إليه أعلاه. وتسود مشاعر قلق إزاء الافتراضات الضمنية التي تنطلق منها أعمال منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والدول المعنية، ونود هنا أن نبرز مشاعر القلق هذه، إذ أقرت اتفاقية التنوع البيولوجي بأن "مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" مشاركة كاملة وفاعلة أمر ضروري لصون التنوع الأحيائي في العالم بطريقة مستدامة وعادلة. ولا بد من التمسك بهذا المبدأ في جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، وذلك لكفالة تشاطر وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها أفضل الممارسات.

هذه هي الخلفية التي ستقوم على أساسها هذه الوثيقة باستعراض بعض الأعمال التي اضطلع بها منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وبتقديم توصيات بشأن أعمال هذا المنتدى - أو الترتيب الذي سيحل محله - في المستقبل.

المحتويات

الفقرات الصفحة

٤	٤-١		أولا - مقدمة
٥	٢٩-٥		ثانيا - تقييم الشعوب الأصلية لمدى تنفيذ مقترحات العمل ذات الصلة
١٦	٣٢-٣٠		ثالثا - ثغرات في مقترحات العمل الحالية
١٧	٤٥-٣٣		رابعا - مجالات العمل ذات الأولوية
			خامسا - أولويات الشعوب الأصلية فيما يتعلق بأي ترتيب (ترتيبات) بشأن الغابات في المستقبل
٢٥	٥٠-٤٦		
٢٦	٥١		سادسا - توصيات بشأن أهداف وغايات يمكن تحقيقها
٢٨	٥٣-٥٢		سابعا - الاستنتاجات والتوصيات

أولا - مقدمة

١ - تأسست المنظمة التي أعدت ورقة المناقشة هذه، وهي التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات المدارية، في بنانغ، ماليزيا، في عام ١٩٩٢. وهذه المنظمة هي المنظمة الوحيدة المشتركة بين القارات من بين منظمات الشعوب الأصلية في العالم، إذ أنها تضم منظمات مما يربو على ٤٧ بلدا تنتمي إلى تسع مناطق في العالم، هي: غرب أفريقيا ووسط أفريقيا وشرق أفريقيا وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية وجنوب آسيا وجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ. ومنذ انعقاد مؤتمر القمة في ريو في عام ١٩٩٢ والتحالف يشارك مشاركة حيوية في النقاشات التي تدور حول السياسات المتعلقة بالغابات. وفي عام ١٩٦٦، شارك التحالف في تنظيم الاجتماع الدولي للشعوب الأصلية وسائر الشعوب المعتمدة على الغابات والمعني بإدارة جميع أنواع الغابات وحفظها وتنميتها تنمية مستدامة الذي عُقد في ليتيسيا، كولومبيا، برعاية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات. وقدمت نتائج اجتماع ليتيسيا إلى الآليات الدولية المتعلقة بالغابات مساهمات حاسمة الأهمية، عززها إعلان ليتيسيا الذي تضمن عددا من مقترحات العمل التي تقدمت بها الشعوب الأصلية.

٢ - وقد أُدمجت جزئيا مقترحات العمل التي تقدمت بها الشعوب الأصلية في مقترحات العمل التي صيغت واعتمدت بوصفها "توافقا عالميا" في الآراء بشأن السياسات المتعلقة بالغابات وإدارة الغابات أثناء المداولات التي أجراها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات ولاحقا المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وأسندت إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات لدى تشكيله مهمة تيسير عملية تنفيذ مقترحات العمل هذه التي تقدم بها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. غير أن عمليات الاستعراض المستقلة التي جرت حتى تاريخه للتحقق من مدى وفاء الحكومات في مختلف أنحاء العالم بالتزاماتها كانت قليلة. وبينما يسهل الاطلاع على الالتزامات الخطية - أي التقارير التي ترفع إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات واتفاقية التنوع البيولوجي وما يصدر من استراتيجيات وطنية من مثل خطط العمل الوطنية الحرجية والبرامج الوطنية للغابات والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي - فإنه من الأصعب بكثير الحصول على معلومات عن مدى مراعاتها فعليا في تفاصيل القانون والسياسات العامة على السواء، وبخاصة في ما يتخذ من إجراءات على أرض الواقع.

٣ - وبناء على ذلك، تقرر أن يقوم التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات المدارية، بالتعاون مع برنامج شعوب الغابات وبدعم تقدمه الأمانة العامة ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بتكليف جهات خارجية بإعداد طائفة من دراسات الحالة الفردية تتيح استعراض مدى تنفيذ الشعوب الأصلية ومنظمات الدعم لمقترحات العمل المذكورة.

وعُرضت ونوقشت دراسات الحالة هذه في اجتماع الخبراء المعني بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات وتنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة، الذي عقد في سان خوسيه، كوستاريكا، في الفترة الممتدة بين ٦ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وبغية تهيئة جو يتيح إمكانية صياغة توصيات قابلة للتطبيق عالمياً، دُعيت للمشاركة في هذا الاجتماع جهات تنتمي إلى بلدان وشعوب العالم كافة. ولدى اختيار هذه الجهات، تم التركيز أيضاً على أن تضم طائفة من الوكالات الدولية الرئيسية المعنية بالسياسات المتعلقة بالغابات، والمنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية المعنية، والممثلين الحكوميين وهيئات الأمم المتحدة المعنية بهذا الموضوع. وبلغ عدد المشاركين الإجمالي ١٦١ شخصاً ضموا ١٠٤ ممثلين عن الشعوب الأصلية و ٩ ممثلين عن وكالات دولية وعن الأمم المتحدة، و ٢٦ ممثلاً عن منظمات غير حكومية، و ١٥ ممثلاً حكومياً، و ٥ ممثلين عن الأوساط العلمية. وتمخض الاجتماع عن توصيات مسهبة رفعت إلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وإلى مجموعة من الهيئات المعنية الأخرى، وعن إصدار إعلان كورويبيسي. وتتوافر هاتان الوثيقتان باللغات الإسبانية والانكليزية والفرنسية^(١).

٤ - واتضح من مجرى اجتماع الخبراء، الذي خطط له أصلاً أن يكون بمثابة آلية للاستعراض والرصد، أن ممثلي الشعوب الأصلية الذين جاؤوا من كل حذب وصوب كانت لديهم توصيات ووجهات نظر جلية بشأن الشكل المحتمل أن يتخذه أي ترتيب دولي بشأن الغابات في المستقبل. ويرد في هذه الوثيقة موجز لهذه التوصيات كدليل تهيئ به الدول المشاركة في منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات لدى تداولها مسألة الترتيبات التي ستتخذ في المستقبل بشأن الغابات.

ثانياً - تقييم الشعوب الأصلية لمدى تنفيذ مقترحات العمل ذات الصلة

٥ - تتضمن مقترحات العمل التي تقدم بها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ثلاثة مجالات رئيسية تعتبرها الشعوب الأصلية ذات أهمية محورية، وهي: (أ) المجالات المتعلقة بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات؛ و (ب) المجالات المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية في الأراضي والموارد؛ و (ج) المجالات المتعلقة بمشاركة الشعوب الأصلية والشعوب الأخرى التي تعتمد في حياتها على الغابات في وضع التشريعات والخطط الوطنية الخاصة بالغابات. ويبلغ عدد مقترحات العمل هذه نحو ٢١ مقترحاً يتناول مباشرة المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، إلى جانب ٧ مقترحات تشدد على مدى أهمية مشاركة الشعوب الأصلية والشعوب الأخرى التي تعتمد في حياتها على الغابات مشاركة تامة وفاعلة في وضع التشريعات والخطط الوطنية الخاصة بالغابات؛ و ٩ مقترحات بشأن الحقوق في الأراضي والموارد.

- ٦ - وتمثل مقترحات العمل هذه مصالح طائفة واسعة من الجهات المعنية بالسياسات المتعلقة بالغابات، وهي تشمل مصالح الدول والأوساط التجارية والصناعية والعلمية وغيرها. وتدعو المقترحات التي تثير اهتمام الشعوب الأصلية بصفة رئيسية، من ضمن ما تدعو إليه، إلى ما يلي:
- إنشاء الآليات التي تتيح إمكانية مشاركة الشعوب الأصلية في رسم البرامج والسياسات الوطنية الخاصة بالغابات؛
 - احترام الحقوق العرفية والموروثة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية واتخاذ الترتيبات المتعلقة بحيازة الأراضي؛
 - الإقرار بالدور الهام الذي تؤديه المعارف التقليدية التي تمتلكها الشعوب الأصلية فيما يتصل بالغابات؛
 - تنفيذ المادة ٨ (ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي؛
 - احترام ودعم النظم التقليدية المتبعة في استغلال الموارد، التي تشمل المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، ومن بينها الصكوك والآليات الجديدة التي تعتمد لتعزيز أمن الجماعات التي تعتمد في حياتها على الغابات؛
 - استحداث وسائل للمسح الاجتماعي بالتعاون مع الشعوب الأصلية، للمساعدة على تخطيط إدارة الغابات؛
 - إجراء بحوث جماعية تشارك فيها الشعوب الأصلية لوضع نهج لإدارة الموارد تؤدي إلى خفض الضغط على الغابات؛
 - استحداث آليات لإشراك الشعوب الأصلية في تحديد الغابات المتدهورة وإعادة تأهيلها إلى ما كانت عليه وحمايتها وإدارتها؛
 - تبني إجراءات تكفل مراعاة حقوق المجتمعات المحلية لدى وضع السياسات التجارية؛
 - اتخاذ الخطوات الكفيلة بمنح النساء فرص الاستفادة من العمليات المتعلقة بالغابات على قدم المساواة مع الرجال، بخاصة نساء الشعوب الأصلية والنساء المقيمات في المناطق الريفية؛
 - صوغ سياسات وطنية تعالج الأسباب الجذرية الكامنة وراء التصحر وتدهور الغابات^(٢).

٧ - وهكذا، فإن مقترحات العمل تمثل دعوة هامة لتعزيز مستوى الاعتراف بالشعوب الأصلية وإشراكها في صوغ الاستراتيجيات والسياسات الخاصة بالغابات التي تؤثر تأثيراً مباشراً في حياتها. غير أن ما يقلق الشعوب الأصلية شديد القلق هو عدم تنفيذ بعض جوانب مقترحات العمل هذه في منتديات أخرى. وما برحت مشاركة الشعوب الأصلية في منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات نفسه تتركز على الصعيد الوطني، وسادت وجهة نظر تمثلت في أن الشعوب الأصلية ليست إلا مجموعة واحدة من مجموعات أصحاب المصلحة المتعددين، بدلا من اعتبارها صاحبة حق في التنوع البيولوجي للغابات وإحدى الجهات المالكة لزماته، وهو الأمر الجاري مناقشته.

٨ - أما الاستعراض والتقييم المعروضان هنا بخصوص تنفيذ مقترحات العمل ذات الصلة بالشعوب الأصلية على الصعيدين الوطني والإقليمي، فقد تم إجراؤهما من خلال طائفة من دراسات الحالة الإفرادية، التي رافقتها تحليلات ومناقشات جرت أثناء اجتماع الخبراء. وضمت دراسات الحالة هذه ثلاثة تقارير إقليمية (الأمريكتان، ومنطقة أوروبا وآسيا/المحيط الهادئ، وأفريقيا) و ١٢ دراسة لحالات أخرى شملت الاتحاد الروسي وبابوا غينيا الجديدة وبنما وبيرو وتايلند وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا والفلبين وفنزويلا وكينيا ونيبال والهند. وكان الغرض من هذه الدراسات ما يلي:

(أ) بحث التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الدولية على الصعيدين الوطني والمحلي. وتشتمل هذه الالتزامات على مقترحات العمل ذات الصلة التي اتفق عليها في مؤتمرات الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات؛ والالتزامات التي اتفق عليها في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك المادتان ٨ (ي) و ١٠ (ج)؛ وبرنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية؛ وبرنامج العمل المتعلق بالمادة ٨ (ي) والأحكام ذات الصلة؛ وبرنامج العمل الموسع المتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات (قرار مؤتمر الأطراف سادسا/٢٢)؛

(ب) تحديد أمثلة بيئة على التحديات التي تواجهها في سياقات مختلفة الحكومات والشعوب الأصلية والاجتماعات المحلية والوكالات الدولية المعنية بالغابات؛

(ج) تبيان حالات محددة من النجاح وأفضل الممارسات.

٩ - وقد اتبع هذا النهج للتأكد من ألا يؤخذ عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بعزل عن غيره، بل بالترابط مع أعمال الآليات والعمليات الدولية الأخرى التي تشاطره الأهداف نفسها، وللتأكد من أن أفضل الممارسات المتبعة في أحد المنتديات يمكن تطبيقها في منتديات أخرى.

١٠ - ويتسم تقييم مدى فعالية تنفيذ مقترحات العمل المتعلقة بالشعوب الأصلية بالاعتقاد وذلك بفعل انتشار الشعوب الأصلية وأراضيها ومواردها في جميع أنحاء العالم. وينعكس هذا التنوع في دراسات الحالة، ونحث الحكومات على الاطلاع على هذه الدراسات كاملة^(٣)، إذ أننا سنكتفي هنا بتقديم لمحة عامة عما ورد في دراسات الحالة الإفرادية واللمحات الإقليمية، مشفوعة بالآراء والخبرات التي تبادلها المشاركون في اجتماع الخبراء. وتتوزع التزامات الحكومات على أربعة مجالات رئيسية وهي:

- تقديم تقارير ووضع برامج وطنية للغابات وخطط وطنية حرجية واستراتيجية وخطط عمل وطنية متعلقة بالتنوع البيولوجي.
- الحقوق في الأراضي والموارد والاعتراف بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات
- توثيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، وتشاطر الأرباح، والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.
- مشاركة الشعوب الأصلية في صوغ السياسات العامة وتنفيذها.

تقديم تقارير ووضع برامج عمل وطنية للغابات وخطط وطنية حرجية واستراتيجية وخطط عمل وطنية متعلقة بالتنوع البيولوجي

١١ - كان عدد التقارير الذي تلقاه منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ضئيلاً بشكل عام، وتجاوزه بشكل طفيف عدد التقارير التي وردت إلى اتفاقية التنوع البيولوجي. ولوحظ بشكل خاص أن المجتمع المدني في معظم البلدان لم يشارك في إعداد هذه التقارير، كما اختلفت جودة التقارير إلى حد كبير باختلاف البلدان^(٤). وقد تطرقت التقارير بعض الشيء لمسألة المعارف التقليدية المتصلة بالغابات. غير أن مستوى التقارير بشكل عام وعدم ورود تقارير من بعض البلدان يؤكدان على ضرورة تحسين آليات رصد تنفيذ مقترحات العمل الخاصة بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، التي تقدم بها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات.

١٢ - أما في ما يخص وضع الأطر السياسية الشاملة المطلوبة، فإن غالبية البلدان المشمولة بدراسات الحالة الإفرادية قد أعدت استراتيجية وخطط عمل وطنية متعلقة بالتنوع البيولوجي وبرامج عمل وطنية للغابات وخططاً وطنية حرجية تشكل أطراً هامة لتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي ومقترحات العمل التي تقدم بها الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وتنص المبادئ التوجيهية للخطط الوطنية الحرجية على الاعتراف بالحقوق العرفية والموروثة لجهات من بينها الشعوب الأصلية

والمجتمعات المحلية وسكان الغابات ومالكي الغابات، وعلى احترام هذه الحقوق. لكن الاعتراف بهذه الحقوق واحترامها فعليا ليسا على هذا القدر من الوضوح، كما تظهر فروق إقليمية بارزة بين القارات المشمولة بالدراسات العامة الإقليمية.

الحقوق المتعلقة بالموارد من الأراضي والاعتراف بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات

١٣ - يعد الاعتراف بوجود الشعوب الأصلية شرطا مسبقا للاعتراف بالحقوق الخاصة بالأراضي والموارد والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات. وتباين بشدة مستويات الاعتراف الذي يمكن الحصول عليه من الحكومات في أنحاء العالم وداخل مختلف المناطق. وسيجري أدناه تناول المسائل المتصلة بالاعتراف بالشعوب الأصلية، وبما يصاحب ذلك من اعتراف بالحقوق الخاصة بالأراضي والموارد والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، على صعيد إقليمي.

١٤ - ففي وسط أفريقيا، لا يعترف أي من البلدان المدرجة في دراسات الحالة الفردية الوطنية بوجود الشعوب الأصلية، أما من بين البلدان الثمانية التي سلط عليها الضوء في الدراسة الإقليمية، فلا يعترف بوجودها سوى الكاميرون، بينما يشير الآخرون إلى "المجتمعات المحلية" أو "المجتمعات التقليدية". ويجري في إطار هذه الرؤية للمجتمعات المحلية والتقليدية الاعتراف بصلة المعارف التقليدية بالأراضي الحرجية، غير أنها "لا تشكل سببا لتسليم إدارة الغابات إلى من يملكون تلك المعارف بقدر ما تشكل سلعة مفيدة يستخدمها المخططون لشؤون الغابات والتنوع البيولوجي في تنفيذ سياساتهم وبرامجهم"^(٥). فهي تعتبر بمثابة سلعة وأداة مفيدة من الممكن الاستعانة بها في الإدارة المستدامة للغابات، ويمكن الحصول عليها والتعامل معها بصفة منفصلة عن مسألة حقوق أصحاب المعارف. ولم يتخذ أي من البلدان الأفريقية الثلاثة المدرجة في دراسات الحالة الوطنية تدابير قانونية ترمي تحديدا إلى حماية أراضي الشعوب الأصلية وحقوقها المتصلة بالموارد، أو المعارف التقليدية المرتبطة بذلك. وقد تم مؤخرا استعراض التشريعات المتصلة بالأراضي في رواندا، ولكن دون اتخاذ أي تدابير محددة لمعالجة مسألة حرمان شعب الباتوا من الأراضي. فهذا الشعب يقاسي بصفة خاصة من الحرمان والتمييز، نظرا إلى عدم الاعتراف بحقوقه المتعلقة بالأراضي في القوانين التي تأخذ بها الدولة أو في القانون العرفي المأخوذ به في المجتمع الزراعي المهيمن. ويتعرض الباتوا في رواندا لمخاطر سياسية عند تأكيد هويتهم وحقوقهم كشعوب أصلية.

١٥ - وتشمل التطورات الإيجابية التي تشهدها أفريقيا والتي تشير إلى الاتجاه نحو الاعتراف بحياة الأراضي والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، التشريع الأوغندي بشأن الأراضي لعام ١٩٩٨، الذي ينص على الاعتراف بالحقوق الجماعية في الأراضي التقليدية^(٦)، والالتزام بكفالة الاعتراف القانوني بكافة الجماعات الأصلية، الوارد في خطة الكاميرون الإنمائية

للشعوب الأصلية، وهي أول خطوة من نوعها في أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، تمنح قوانين الغابات الجديدة في الكاميرون وجمهورية الكونغو الديمقراطية والغابون "المجتمعات المحلية" بعض الحقوق التي تحول لها إدارة بعض المناطق باعتبارها غابات مملوكة للمجتمع المحلي.

١٦ - وفي حالات بلدان أمريكا اللاتينية الثلاثة التي خضعت للدراسة، يجري الاعتراف بوجود الشعوب الأصلية بوصفها شعوبا ذات حقوق وأدوار متميزة في المجتمع. فقد منحت بنما وبيرو وفنزويلا جميعا الاعتراف القانوني للشعوب الأصلية، كما صدقت على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. وتوجد أيضا تدابير قانونية محددة وتدابير متعلقة بالسياسات العامة في كل من هذه البلدان تعطي الشعوب الأصلية حقوقا في الأراضي والموارد، كما يجري في جميع هذه البلدان الثلاثة الاعتراف جزئيا على الأقل بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات بشكل عام. بيد أن الحقوق في الأراضي والموارد، والاعتراف بالاستقلال الذاتي والمؤسسات التقليدية، تتفاوت في نطاقها ودرجة كفاءتها. ففي بنما، تخصص نسبة ٢٠ في المائة من المساحة الوطنية لتجمعات الكوماركا الأصلية، وإن كان ذلك لا يمنحها استقلالاً ذاتياً، ولا يعفيها من ضرورة الحصول على إذن من الحكومة بالاستغلال التجاري. وبالمثل، توجد في بيرو قيود على الاستقلال الذاتي وعلى استخدام الغابات في كل من المجتمعات الأصلية الحائزة لحق الملكية، والحميات المشتركة. علاوة على ذلك، يستلزم منح سندات الملكية الخاصة بأراضي الشعوب الأصلية في كل من بنما وبيرو استحداث هياكل جديدة للسلطة قد تقوض السلطات التقليدية. وقد تغيرت الحالة في فنزويلا تغيراً جذرياً تحت حكم هوغو تشافيز؛ فالقانون يعترف الآن بالشعوب الأصلية وحقوقها في أراضيها الموروثة، كما يجري حالياً تحديد مناطق الشعوب الأصلية بالاشتراك بين الحكومة ومنظمات الشعوب الأصلية.

١٧ - ولا تزال أوجه التعارض مع الأشكال الأخرى لاستخدام الأراضي تضر في الواقع بحقوق الشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية. ويظهر هذا أشد ما يظهر في بيرو، حيث تجري بموجب إحدى المبادرات الرئيسية المتعلقة بسياسات الاستغلال التجاري للغابات خصخصة ما يزيد على ٢٤ مليون هكتار من غابات الأمازون من خلال بيع امتيازات كبيرة (أكثر من ٥٠.٠٠٠ هكتار) بالمزاد العام. وقد تم تخصيص بعض المناطق لهذه الامتيازات دون الرجوع إلى خرائط دقيقة للمجتمعات الأصلية القائمة والحميات المجتمعية المقترحة، وتتداخل أجزاء كثيرة من هذه المناطق مع أراضي الشعوب الأصلية.

١٨ - وفي دراسات الحالة الإفرادية لآسيا والمحيط الهادئ، لا يعترف بالشعوب الأصلية وحقوقها اعترافاً كاملاً سوى الفلبين وبابوا غينيا الجديدة. أما نيبال فتعترف ببعض

الجماعات العرقية باعتبارها من الشعوب الأصلية، ولكنها لا تعترف لها بحقوق على هذا الأساس. وتؤكد دراسات الحالة الإفرادية الوطنية والإقليمية التي أجريت في آسيا أن سياسات التوسع الاستعماري والسياسات الأقرب عهدا الخاصة بالغابات والأراضي قد حلت إلى حد كبير محل النظم العرفية لحيازة الأراضي وإدارة الغابات، ولم يصحح هذا بعد في كثير من البلدان. وتوثق دراسة الحالة الإقليمية الخاصة بآسيا مطالبات الشعوب الأصلية بالاعتراف بالنظم العرفية. ففي إندونيسيا، على سبيل المثال، تطالب منظمات الشعوب الأصلية بالمساواة في المركز بين القانون العرفي (العادات) وقانون الدولة داخل المناطق التقليدية. ويلقى نظام العادات اعترافا في القانون الماليزي، ولكنه كثيرا ما يغفل في الواقع العملي.

١٩ - ولا توجد في بلدان دراسة الحالة الإفرادية التي أجريت على جنوب آسيا (تايلند، نيبال، الهند) تدابير محددة بشأن حيازة الشعوب الأصلية للأراضي، رغم وجود "مناطق مخصصة" في الهند لبعض الشعوب القبلية، ورغم أن مشروع استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي يشمل تدابير تتعلق بحيازة المجتمعات المحلية المعتمدة على الغابات للأراضي، وبحقوق الجماعات القبلية. ويشير التقرير الذي قدمته نيبال إلى الدورة الثالثة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى أنه يجري الاعتراف لمستعملي الغابات بحقوق الانتفاع لأغراض كسب الرزق الأساسية، ولكن كثيرا ما لا يعترف بهذه الحقوق لشعوب الغابات غير المالكة للأراضي أو للمنتفعين الموسمين أو القادمين من المناطق النائية، أو كثيرا ما يجري التغاضي عن هذه الحقوق لصالح أنشطة التحضر التي تؤدي إلى تشريد السكان. وقد جرى في البلدان الثلاثة جميعا، وما زال يجري في تايلند ونيبال تشريد الشعوب الأصلية على نطاق واسع وطردها من المناطق المخصصة للإنتاج الحرجي أو المحددة كمحميات. وفي الفلبين، ينص قانون حقوق الشعوب الأصلية (قانون الشعوب الأصلية، لعام ١٩٩٧) تحديدا على الحقوق المشتركة (ولكن ليس الملكية المشتركة) في الأراضي والمقاطعات الموروثة؛ والحقوق الخاصة بالحكم الذاتي، والتمكين، والعدالة الاجتماعية والسلامة الثقافية؛ وتطبيق القوانين والممارسات العرفية؛ وحماية ثقافة الشعوب الأصلية وتقاليدها ومؤسساتها، والحق في نظم المعارف الأصلية وممارساتها؛ وحق الشعوب الأصلية في تطوير علومها وتكنولوجياها الخاصة. بيد أن ثمة تناقضات بين هذه الأحكام وبين قوانين الأراضي والحراجة.

٢٠ - وفيما يتعلق بالاعتراف بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، تُظهر الدراسة الإفرادية الإقليمية التي أجريت على آسيا أن هذا الاعتراف يركز على تعريف ضيق يمكن تسخير أهداف التنقيب البيولوجي والاستغلال التجاري. ويتضح هذا بصفة خاصة في حالة تايلند والهند، اللتين تعترفان بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات دون أن تعترف بالشعوب الأصلية.

وبوجه عام، لا تحظى المعارف التقليدية المتصلة بالغابات بالاعتراف على قدم المساواة مع المعارف "العلمية" المتصلة بالغابات.

٢١ - وفي بابوا غينيا الجديدة، يعترف قانون الحراجة بـحيازة الأراضي بحكم العرف، ويعاملها كجزء من الإطار القانوني الوطني على المحاكم أن تعمل به. وتعترف الحكومة بأن نسبة لها شأنها، تبلغ ٩٧ في المائة من الأراضي الوطنية، تعود ملكيتها وفقاً للقانون العرفي إلى ملاك الأراضي المحليين. وعلى وجه التحديد، يعترف قانون الحراجة (عام ١٩٩١) للملاك بالحقوق العرفية في امتلاك الأراضي وإنتاج الغابات، وبحقوقهم في استخدام الأراضي. كما يعترف بضرورة الحصول على موافقة مسبقة مستنيرة من أجل استغلال الأراضي (ولو أن إنفاذ هذا الشرط ضعيف في بعض المناطق).

٢٢ - ويعترف الاتحاد الروسي أيضاً بالشعوب الأصلية، ولكن حقوقها مرهونة إلى حد كبير بالمحافظة على أساليب الحياة التقليدية. فالشعوب الأصلية التي تحافظ على أساليب حياتها التقليدية بمقدورها اكتساب حقوق في الأراضي والموارد من خلال تكوين مناطق للاستخدام التقليدي للطبيعة. وهذه المناطق هي مناطق محمية تتمتع فيها الشعوب الأصلية بحقوق قانونية في امتلاك الأراضي ومواصلة الأخذ بأساليب الاستغلال التقليدي لها، كما تتمتع بحقوق في الموارد المعدنية المشتركة، وبالأولوية في استغلال الأحياء البرية. غير أن هذه الحقوق مشروطة بالأخذ بالممارسات التقليدية. ويعرّف "الاستخدام التقليدي للطبيعة" بأنه "طرق للاستخدام التقليدي للطبيعة تم التوصل إليها على مر التاريخ، تقوم على الاستخدام المتوازن الطويل الأمد للموارد الطبيعية المتجددة بما يكفل تكاثر الموارد الطبيعية وحفظ التنوع البيولوجي"، ومن ثم، فإن وجود مناطق الاستخدام التقليدي للطبيعة ينطوي على اعتراف ضمني بقيمة نظم المعارف التقليدية المتصلة بالغابات بوصفها نظماً لإدارة الغابات. غير أن الإطار القانوني لمناطق الاستخدام التقليدي للطبيعة، محفوف على الرغم من ذلك بالتناقضات، ولم تنشأ بعد أي منطقة من هذا القبيل. كما أن أساسيات ملكية الغابات بصورة أعم ليست واضحة. ولأي مالك جديد للغابات الحق في تقييد أو حظر استخدام الشعوب الأصلية للموارد الموجودة في منطقتها. وقد أكد تقرير مرحلي مقدم إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي عن التنوع البيولوجي للغابات في الاتحاد الروسي الدور الحاسم الذي تؤديه المعارف التقليدية المتصلة بالغابات في قيام الشعوب الأصلية بحماية الغابات، ولكنه سلم بعدم وجود تدابير خاصة لحماية هذه المعارف.

٢٣ - وقد انصب الاهتمام في دراسات الحالة الإفرادية وفي المناقشات التي جرت خلال اجتماع الخبراء على تحديد العوائق والقيود الرئيسية التي تعترض النهوض بتنفيذ مقترحات

عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات ذات الصلة بالشعوب الأصلية. وتتمثل الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في أن العوائق الرئيسية أمام مقترحات العمل المتصلة بالحقوق في الأراضي والموارد هي ما يلي:

- عدم الاعتراف بالشعوب الأصلية، وعدم كفاية الحقوق في الأراضي والموارد على الصعيد الوطني؛
- تعارض تلك الأراضي مع المناطق المحمية، وتعارضها مع أنشطة قطع الأشجار والإنتاج الحرجي؛
- وجود سياسات مركزية للغابات يحكمها الإنتاج.

٢٤ - وتشمل العوائق التي تعترض الاعتراف بالنظم العرفية للحيازة والسلطات التقليدية عدم الاعتراف بنظم المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، بما فيها الحيازة العرفية والسلطات العرفية، والوهن الذي أصاب الهياكل المؤسسية التقليدية بسبب فرض هياكل جديدة.

توثيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، وتقاسم المزايا، والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة

٢٥ - من بين بلدان أمريكا اللاتينية الثلاثة التي خضعت لدراسات الحالة الإفرادية، لم تضع سوى بيرو قوانين محددة بشأن توثيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات. بيد أن كلاً من نظام حماية المعارف الأصلية الجماعية المتصلة بالموارد البيولوجية (القانون رقم ٢٧٨١١، لعام ٢٠٠٢) وقانون حماية إمكانية الاستفادة من التنوع البيولوجي والمعارف الأصلية الجماعية في بيرو (القانون رقم ٢٨٢١٦، لعام ٢٠٠٤) يركزان على الجوانب التجارية، كمنح البراءات والتراخيص، تركيزاً أقوى بكثير من تركيزهما على حقوق الحائزين لهذه المعارف. علاوة على ذلك، فإن الحماية القانونية لا تسري إلا على المعارف المسجلة في سجل وطني سري، لا تتاح لمنظمات الشعوب الأصلية سبل الاطلاع عليه. وثمة تخوف من ألا تكون لدى حكومة بيرو القدرة على ضمان أمن هذه المعلومات وهناك بالفعل عدة حالات للقرصنة البيولوجية في بيرو لم تفعل الحكومة شيئاً يذكر للتصدي لها. ويشير روبرتو إسبينوسا في دراسة الحالة الإفرادية إلى أن من الأسلم الأخذ باستراتيجية تتمثل في وقف القرصنة البيولوجية أولاً، ثم إيجاد نظام ذي طابع خاص يقوم على مبادئ التبادل بين الثقافات، والاستدامة، والعدالة الاجتماعية.

٢٦ - ويعد وضع التشريع النموذجي الأفريقي لحماية حقوق المجتمعات المحلية والفلاحين ومربي الماشية ولتنظيم الحصول على الموارد البيولوجية (لعام ٢٠٠٠) خطوة هامة بالنسبة

لمنطقة أفريقيا. بيد أن التدابير العملية القانونية والمتعلقة بالسياسات الرامية إلى حماية المعارف التقليدية المتصلة بالغابات وحقوق الشعوب الأصلية في الملكية الفكرية ما زالت محدودة النطاق في أنحاء كبيرة من منطقة وسط أفريقيا. وبرزت إلى الوجود مؤخرا بعض المبادرات غير الحكومية الواعدة من أجل التعاون على توثيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات في وسط أفريقيا. وتعد مبادرة جمهورية أفريقيا الوسطى الوحيدة من بين استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي التي تتقيد بمبدأ الموافقة المسبقة المستنيرة. وتشمل المبادرات الأفريقية الإقليمية الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا^(٧)، وعملية إنفاذ القوانين المتعلقة بالغابات وإدارتها في أفريقيا، التي تلتزم باتخاذ التدابير من أجل ضمان الاحترام التام لحقوق الملكية وحقوق الانتفاع، بما في ذلك المعارف التقليدية المتصلة بالغابات.

٢٧ - وبالنسبة للمنطقة الآسيوية: "ينحو التوجه العام في آسيا نحو تسويق الموارد الجينية وتوسيع حقوق الملكية الفكرية لتشمل المعارف التقليدية". وتضم النسخة الكاملة من الدراسة مجموعة من القوانين ذات الصلة بالموضوع من ١٩ بلدا مختلفا، يتاح الاطلاع عليها عند الطلب^(٨). وتزايد الوثائق المتعلقة بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات المنشورة إلكترونيا على الصعيدين الوطني والإقليمي.

مشاركة الشعوب الأصلية في وضع السياسات وتنفيذها

٢٨ - تفيد التقارير عموما بضعف مستوى مشاركة الشعوب الأصلية وفاعلية تلك المشاركة. وتشمل العوامل المتسببة في ذلك ما يلي: الافتقار لآليات فعالة تمكّن من المشاركة في مننديات السياسة العامة وتتيح إمكانية الوصول إليها؛ ونقص الوعي بالالتزامات الدولية، سواء لدى الشعوب الأصلية (باستثناء أقلية تعمل في منظمات رائدة معنية بالشعوب الأصلية) أم لدى المسؤولين الحكوميين؛ ونقص القدرة التنظيمية والمبادرة لدى الشعوب الأصلية. وعندما يشارك أفراد من الشعوب الأصلية في مننديات دولية، غالبا ما يثير ذلك قضايا تتعلق بولايتهم ويمثلي الشعوب الأصلية من بلدهم. ومما يتصل مباشرة بمقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات المتعلقة بمشاركة الشعوب الأصلية في وضع السياسات وتنفيذها، الافتقار إلى آليات للمشاركة على الصعيد الوطني ونقص المعلومات المقدمة للمسؤولين الحكوميين ولجماعات الشعوب الأصلية على حد سواء عن الالتزامات القائمة، وتدني القدرة التنظيمية لدى الوكالات الحكومية المسؤولة، بل الأخذ في بعض البلدان بسياسات حكومية معرّقة أو ينقصها الوعي.

٢٩ - ومن بين العوامل التي تقف حجر عثرة في سبيل النهوض بتنفيذ مقترحات العمل في العديد من البلدان في آسيا وأفريقيا، المعوقات المالية والفجوات القائمة بين السياسات الوطنية

والممارسة الفعلية، ونقص الوعي لدى المسؤولين الحكوميين المعنيين، وانعدام التناسق بين مختلف القوانين، وحالات التمرد أو القلاقل المدنية.

ثالثاً - ثغرات في مقترحات العمل الحالية

٣٠ - تتسم المقترحات الحالية الصادرة عن عملية الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات بالشمول والتفصيل وتمثل قدراً له شأنه من توافق الآراء حول الأساليب المناسبة للتنسيق العالمي للسياسات الحرجية على الصعيد الوطني. بيد أنه من وجهة نظر الشعوب الأصلية، هناك ثغرات جسيمة في مقترحات العمل تشكل مصدر قلق كبير. وعلى وجه الخصوص، يقر الكثيرون في أوساط المجتمع الدولي بأن إمكانية الحصول على الموارد والتحكم في إدارة الموارد هي من الشروط المسبقة لإعمال حقوق الإنسان الأساسية والحق في العيش والحق في الأمن الغذائي وحقوق كثيرة غير ذلك. ومع هذا، لا تشير مقترحات العمل الحالية إلى صكوك حقوق الإنسان الرئيسية القائمة في إطار النظام الدولي ولا تنص على الامتثال لها. ونظراً للأهمية المركزية لحيازة الأراضي والموارد في استمرار ثقافات الشعوب الأصلية وتقاليدها وأنماط حياتها، فإن من المقلق عدم وجود إشارة محددة إلى حقوق الإنسان في أية مناقشة يكون موضوعها وضع إطار لإدارة الموارد التي تعتمد عليها الشعوب الأصلية.

٣١ - ومن المسائل المتصلة بذلك عدم إجراء مناقشة واضحة لموضوع إعادة توطين جماعات وشعوب المناطق الحرجية - وهو عمل نعتقد أنه انتهاك جسيم لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب الأصلية، إن لم يتم وفقاً لمبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة. وبالفعل، فإن هذا المبدأ لا يوجد ما يدعمه أو يشير إليه في مقترحات العمل المتصلة بملكية الأراضي أو الموارد وإمكانية الحصول عليها، رغم أنه مبدأ ما فتئت الشعوب الأصلية تطالب به، كما أنه مبدأ تعترف به اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، ويرد في التوصية ٢٣ المتعلقة بالشعوب الأصلية، الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز العنصري (عام ١٩٩٧). ويشار إلى مبدأ الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة فيما يتعلق باستخدام المعارف التقليدية المتصلة بالغابات دونما ذكر لسياسات إدارة الموارد أو التحكم بالأراضي التقليدية.

٣٢ - وأخيراً، يبدو أن ثمة عدم توافق في الآراء بين الحكومات فيما يتعلق بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات. ويتضح هذا جلياً في الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات. وقد بينت المواقف المتضاربة للحكومات بخصوص هذا الموضوع أن وضع ترتيب دولي بشأن الغابات يتسم بالفعالية ويقوم على المشاركة سيتطلب من الحكومات التحلي بالاستنارة والمرونة، وأن عدم المشاركة الحقيقية من جانب فئات المجتمع المدني التي تتفهم

المسائل المطروحة وتهتم بها، لن تكون نتيجتها إلا انهيار المباحثات وترك مواضيع هامة دون معالجة نتيجة لما تتسم به من صعوبة بطبيعتها. وإضافة إلى هذا، أبرزت الصعوبات الحيطية بمناقشة إمكانية الحصول على المعارف التقليدية واستخدامها إبان الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات المشاكل المتصلة بمعالجة هذا الموضوع على المستوى الدولي^(٩).

رابعاً - مجالات العمل ذات الأولوية

٣٣ - تضمنت التوصيات المنبثقة عن اجتماع الخبراء المعني بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات وتنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة عدداً من التوصيات المواضيعية القوية التي ترتبط ارتباطاً مباشراً بمقترحات العمل المطروحة بالفعل أمام منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والدول المتعانة. ومن المجالات التي تشتمل على أقوى مقترحات العمل، من منظور الشعوب الأصلية، تلك المتصلة بتشجيع البلدان مراراً وتكراراً على دعم مشاركة الشعوب الأصلية والنهوض بها في العمليات المنفذة على المستوى الوطني في مجال إدارة الغابات ووضع سياسات الغابات. ومن أدلة ذلك قيام الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات بما يلي:

”حث البلدان على وضع نظم لتخطيط وتنفيذ ورصد وتقييم البرامج الوطنية للغابات، بما في ذلك نظم خاصة ومجتمعية لإدارة الغابات، تحدد فئات السكان الأصليين وقاطني الغابات ومالكها والمجتمعات المحلية وتكفل لها، حسب الاقتضاء، المشاركة على نطاق واسع في عملية هادفة لصنع القرار فيما يتعلق بإدارة أراضي الغابات التابعة للدولة الواقعة بالقرب منها في إطار القوانين والتشريعات الوطنية“^(١٠)

٣٤ - ومع هذا، فقد انتبه المشاركون في اجتماع الخبراء إلى مشاركة الشعوب الأصلية على المستوى الوطني باعتبارها أخطر مواطن الضعف في النهج الحالية لإدارة المستدامة لأراضي الغابات. وقُدّم البيان التالي ضمن التوصيات الكاملة لكورويبيسي إلى الحكومات الوطنية من أجل معالجة انحسار مساحة المشاركة الحقيقية، وهي المشاركة ذاتها التي تدعو إليها مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات:

اعترافاً بأن حماية المعارف التقليدية التي تمتلكها الشعوب الأصلية فيما يتصل بالغابات، والنهوض بهذه المعارف، أمران مرتبطان على نحو لا انفصام فيه بتراث هذه الشعوب الثقافي والفكري بأسره وحقوقها المصونة في أرضها ومواطنها والموارد الطبيعية الموجودة بها وبروحانياتها وشرائعها العرفية،

ونظراً لأن حقوق الشعوب الأصلية هي أساس تطورها في المستقبل، وأن العديد من الشعوب الأصلية اعتمدت تاريخياً وتعتمد حالياً على الغابات، وأن من الواجب الاعتراف في السياسات الحرجية بحقوق الشعوب الأصلية،

وتأكيداً على أن الإدارة المستدامة للغابات لا يمكن أن تتحقق دون حماية لحقوق الشعوب الأصلية،

نصدر التوصيات التالية:

ينبغي للحكومات الوطنية والدول، بمشاركة كاملة وفاعلة من الشعوب الأصلية، أن تقوم بما يلي:

- ١ - إدخال إصلاحات دستورية تقرر بوجود الشعوب الأصلية وهوياتها في بلدانها من خلال نظم قانونية متعددة وعن طريق ضمان إيلائها التركيز في القوانين المحلية؛
- ٢ - التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، حيثما تطالب الشعوب الأصلية بذلك؛
- ٣ - تأييد إقرار مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- ٤ - استعراض الدساتير والقوانين والسياسات الوطنية لتنسيقها مع ما ينطبق من القوانين والاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية؛
- ٥ - إلغاء القوانين والسياسات الإقصائية في مجال الغابات والحفظ وما يتصل بها من معايير وقواعد وتشريعات تُجرّم الممارسات العرفية في استغلال الموارد وأنشطة كسب العيش التقليدية؛
- ٦ - إصلاح السياسات والقوانين والمؤسسات الوطنية المتعلقة بالغابات والحفظ، ونظم حيازة الأراضي بحيث تعترف بحقوق الشعوب الأصلية الصريحة والمصونة في تملك أراضيها وغاباتها وغيرها من الموارد الطبيعية وإدارتها والتحكم فيها بشكل جماعي، مع مراعاة أنماط عيشها التقليدية ونظم الحيازة العرفية لديها، ولا سيما منها تلك المتصلة بالمعارف التقليدية؛
- ٧ - إلغاء جميع قوانين وسياسات التنمية الاستيعابية لكونها تحط من قيمة معارف الشعوب الأصلية بما فيها المعارف التقليدية المتصلة بالغابات؛
- ٨ - إقرار قوانين وبرامج للقضاء على جميع أشكال التمييز وعدم التسامح والإقصاء الاجتماعي والمعاينة عليها، والتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز وتنفيذها؛

٣٥ - وإضافة إلى ذلك صدرت توصيات واضحة تتعلق بإجراءات إيجابية تُتخذ لضمان المشاركة القوية في المستقبل:

٣٩ - ينبغي للحكومات، على الصعيد الوطني، أن تعالج مسائل الشعوب الأصلية ضمن برامجها الوطنية المعنية بالغابات وخطط عملها الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والاستراتيجيات التي تأخذ بها في مجال الحدائق والمناطق المحمية، وأن تعزز مشاركة الشعوب الأصلية في التخطيط والتنفيذ والإبلاغ على المستوى الوطني. وإضافة إلى ذلك، ينبغي التشاور بشأن وضع هياكل مناسبة للشعوب الأصلية، يكون لها آليات للتوثيق والإعلام.

٤٩ - ينبغي لأي ترتيب دولي معني بالغابات أن يعتمد أفضل الممارسات المتبعة في هيئات الأمم المتحدة الأخرى (مثل اتفاقية التنوع البيولوجي في عملها المتعلقة بالمادة ٨ (ي)/الفريق العامل المعني بالشعوب الأصلية/الدورة الثانية من شراكة الأمم المتحدة في مجال الغابات)، المتعلقة بالمشاركة الكاملة والفاعلة للشعوب الأصلية. ومن واجب أي ترتيب دولي معني بالغابات أن يعتمد آليات مشاركة من هذا القبيل.

٥٠ - ينبغي لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ولأي ترتيب دولي لاحق معني بالغابات أن يعترف بالشعوب الأصلية كشعوب متميزة، وأن يتيح لها مشاركة متنامية و متميزة تتماشى مع الاتجاهات الناشئة على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٣٦ - وعلى المستوى الوطني، تردد مقترحات العمل دعوات الشعوب الأصلية من أجل الاعتراف بترتيبات حيازة الأرض المضمونة. وقد ثابرت الشعوب الأصلية في جميع المحافل الدولية وعلى الصعيد الوطني على المطالبة بالاعتراف بحقوقها في الأراضي والمواطن التقليدية. ومثلما قال جيلبرتو آرياس، زعيم الكونا الأول: ”إن الغابات هي حياتنا ووجودنا. ففيها نجد غذاءنا وأدويتنا ومساكننا ومعارفنا. فكيف يمكن لهم أن يفكروا في أننا نحن الشعوب الأصلية بإمكاننا أن ندمر حياتنا، أي أن ندمر الغابات؟ لقد استخدمنا الغابات لهدف إنمائي مستدام بحق، إذ لم نأخذ منها إلا ما كانت لنا حاجة به“.

٣٧ - وتتجه مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات بعض الشيء إلى الاستجابة لهذا النداء كما هو مبين في المقترحات التالية:

”حث البلدان على أن تضع، بما يتفق مع سيادتها الوطنية ... برامج وطنية للغابات وأن تقوم بتنفيذها ورصدها وتقييمها، بحيث تتضمن مجموعة كبيرة من نهج

الإدارة المستدامة للغابات وتأخذ بعين الاعتبار ما يلي: ... التسليم بالحقوق العرفية والتقليدية واحترامها، بما في ذلك حقوق السكان الأصليين والمجتمعات المحلية؛ تأمين ترتيبات حيازة الأراضي؛ اتباع نهج شاملة ومتعددة القطاعات وتواصلية؛ اتباع نهج للنظم الإيكولوجية تكفل التكامل بين حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للموارد البيولوجية“. (التوكيد مضاف)^(١١)

”دعوة البلدان ... إلى استخدام برامج وطنية للغابات ... لإشراك المجتمعات الأصلية والمحلية والمرأة في وضع وتنفيذ تدابير ترمي إلى حماية حقوقها وامتيازاتها فيما يتعلق بالأراضي الحرجية، والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات والموارد البيولوجية الحرجية (على النحو المعرّف في اتفاقية التنوع البيولوجي)^(١٢)“.

”تشجيع البلدان على أن تقوم، ضمن الإطار القانوني لكل منها، بدعم سياسات حيازة الأراضي التي تعترف بالسبل المشروعة للحصول على الأراضي والاستخدام المشروع للأراضي وبحقوق الملكية، وتحترم ذلك، من أجل دعم الإدارة المستدامة للغابات والاستثمار، مع التسليم بأن إضفاء الطابع المؤسسي على الحيازة هو عملية طويلة الأجل ومعقدة وتتطلب اتخاذ تدابير مؤقتة لمعالجة الاحتياجات العاجلة، وخاصة احتياجات المجتمعات المحلية و/أو الأصلية“^(١٣)

٣٨ - إلا أن مقترحات العمل لا تربط بين حيازة الأراضي وتأمين الموارد من جهة وإعمال حقوق الإنسان الأساسية في العيش وأسباب المعيشة من جهة أخرى. ويندرج تأمين الحيازة العادلة للأراضي ضمن مسائل حقوق الإنسان، وعلى هذا الأساس فهو يشكل التزاماً قطعه جميع الحكومات على أنفسها باعتبارها موقعة على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. وتضع هذه الصكوك، وما تفصله وتحميه من حقوق، التزامات على الحكومات بتنسيق التشريعات الوطنية مع هذه الالتزامات ’العليا‘ بحماية حقوق الإنسان الأساسية. وعلى هذا الأساس، يجب أن تتمشى التشريعات الوطنية مع متطلبات معاهدات حقوق الإنسان، بدلا من وضع ترتيبات حيازة الأراضي دون الرجوع إلى هذه الالتزامات. ويعتبر هذا السكوت عن قضية حقوق الإنسان والاحتياجات الأساسية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من الثوابت في مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات. وهذا يشكل ثغرة خطيرة بالنظر إلى أن هذه المقترحات تتناول وسائل عيش مئات الشعوب وملايين المجتمعات المحلية وأسباب رزقها.

٣٩ - وبالإضافة إلى إشراك الشعوب الأصلية في إدارة أراضيها ومواردها على المستوى الوطني، توجد كذلك مجالات عمل ذات أولوية داخل مناهج عمل منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات نفسه. ونود إثارة الانتباه تحديداً إلى الحاجة إلى تنسيق عمل مختلف الوكالات التي تهتم بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، وإلى التعاون ما بين الوكالات من قبيل ذلك الذي تدعو إليه مقترحات العمل الصادرة عن كل من الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات والمنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، على النحو التالي:

”دعوة البلدان والمنظمات الدولية ذات الصلة، وخاصة مؤتمر الأطراف في الاتفاقية [التنوع البيولوجي]، إلى التعاون مع السكان الأصليين والسكان الذين يعتمدون على الغابات ويلمون بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات ... وإلى تحديد واحترام وحفظ وإبقاء هذه المعارف، مما يتضمن الابتكارات والممارسات التي تعد ذات أهمية بالنسبة لحفظ التنوع الأحيائي والاستخدام المستدام للموارد الأحيائية الحرجية“^(١٤).

”دعوة المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جنباً إلى جنب مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) ... إلى استحداث الطرق والأساليب اللازمة لضمان الحماية الفعالة للمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، وخاصة فيما يتعلق بمكافحة الاتجار الدولي غير المشروع، وكذلك الاقتسام العادل والمنصف للمنافع المتحققة عن طريق هذه المعارف“^(١٥).

”دعوة مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي إلى القيام - بمشاركة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ومن خلال الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية لفتترات ما بين الدورات، في إطار برنامج عمله ... إلى إدراج خيارات بشأن جمع وتسجيل وتطبيق وتحديد مكان المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، مع التسليم بضرورة تشجيع التطبيق الأوسع نطاقاً لهذه المعارف والابتكارات والممارسات، مع إثبات الموافقة والمشاركة الفعالة لحائزيها في العملية بكاملها“^(١٦).

٤٠ - ومقترحات العمل هذه ليست هي الوحيدة التي تدعو إلى مثل هذا التعاون، بل إنها فقط تعطي مثالا على التزام منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بهذا النهج المشترك بين الوكالات. وقد كررت الشعوب الأصلية الإعراب في اجتماع الخبراء عن هذه الحاجة، ودعت بشكل خاص إلى ما يلي:

٤١ - يجب أن تؤدي اتفاقية التنوع البيولوجي، وأي ترتيب دولي ينشأ في المستقبل بشأن الغابات، إلى زيادة العمل وتسريع وتيرته بشأن تعميم مراعاة قضايا الشعوب الأصلية، بوصفها مسائل شاملة، وذلك فيما يخص جميع المجالات المواضيعية والمجالات الأخرى التي تعنى بها الاتفاقية.

٤٢ - ينبغي لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أن يزيد التنسيق بينه وبين منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات ومجالس إدارة المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية في مجال الغابات، ومنها اتفاقية التنوع البيولوجي، وأن يقدم إليها مزيداً من التوجيه ويزودها بالتوصيات في إطار أعمالها المتعلقة بالشعوب الأصلية.

٤٣ - ينبغي لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أن ينشئ فرقة عمل تعنى بالمعارف التقليدية وتجمع كل وكالات الأمم المتحدة التي تهتم بالمعارف التقليدية لتأمين نهج كلي واسع وفعال لحماية المعارف التقليدية والموارد الطبيعية ذات الصلة بها.

٤٤ - ينبغي لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أن يصبح عضواً في الشراكة التعاونية في مجال الغابات بما أن لديه حالياً ولاية ذات صلة بمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.

٤١ - وينبغي لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات أن يعرب عن تقديره لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية لاستعداده لتوفير النهج التعاوني اللازم لضمان انتفاء الازدواج، وضمان أن تغطي الأعمال التي تدير قداماً في منتدى من المنتديات بالتطوير وأن يجري اعتمادها في منتديات أخرى.

٤٢ - وفيما يخص حقوق الملكية الفكرية وحماية المعارف التقليدية المتصلة بالغابات من خلال نظم ذات طابع خاص للحصول على المعارف واستخدامها، تعترف مقترحات العمل بهذه النظم على النحو التالي:

”... أهاب ... بالبلدان القيام بتنفيذ تدابير فعالة لتوفير الاعتراف والاحترام والحماية والصيانة للمعارف التقليدية المتصلة بالغابات في الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك الموارد البيولوجية الحرجية (على النحو المعرف في اتفاقية التنوع البيولوجي)، في حدود ما تتمتع به من حقوق للملكية الفكرية، المخصصة أو غيرها من نظم الحماية ذات الصلة، حسب الاقتضاء، مع مراعاة الأعمال المطروحة في اتفاقية التنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات الدولية ذات الصلة“^(١٧).

٤٣ - وتوجد مبادرات تقوم فيها الشعوب الأصلية بالبحث ووضع الهياكل والأشكال الممكنة لتلك النظم ذات الطابع الخاص ويجب أن يقدم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الدعم التام لهذه المبادرات. ويمكن أن يتخذ هذا الدعم العديد من الأشكال كما هو وارد في توصيات كوروبيسي التالية:

- ٣١ - اتخاذ تدابير كافية للمساعدة على حفظ وحماية المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، الموجودة لدى الشعوب الأصلية، وذلك بموافقتها الحرة والمُسبقة والمستنيرة.
- ٣٢ - الاتصال بالشعوب الأصلية من أجل إرساء عملية لتوثيق المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، وذلك بموافقتها الحرة والمُسبقة والمستنيرة.
- ٣٣ - التسليم بأن المعارف الموثقة على ذلك النحو تظل ملكاً للشعوب الأصلية المعنية ولا يمكن استخدامها بأي شكل من الأشكال بدون موافقتها الحرة والمُسبقة والمستنيرة، وذلك من خلال وضع القوانين والسياسات المناسبة على نحو تشاركي تام.
- ٣٤ - ضمان تلقي الشعوب الأصلية للفوائد المحققة من أي استخدام لتلك المعارف وذلك من خلال وضع القوانين والسياسات المناسبة على نحو تشاركي تام.
- ٣٥ - ينبغي لكل العمليات الدولية التي تهتم بقضايا الغابات (ومنهما منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات واتفاقية التنوع البيولوجي) بالإضافة إلى كل الوكالات الدولية المعنية بالغابات (ومنهما الأعضاء في الشراكة التعاونية في مجال الغابات) أن تطبق نهجاً متكاملًا ويستند إلى الحقوق في كل المناقشات المتعلقة بالسياسة العامة أو المبادرات أو المشاريع أو البرامج التي تهتم بالمعارف التقليدية أو تمت إليها بصلة مباشرة أو غير مباشرة.
- ٣٦ - ضمان اعتراف تكنولوجيات الزراعة الحرجية التي تعتمد على المعارف التقليدية المتصلة بالغابات، من قبيل 'تونغيا'، بأصول هذه المعارف بشكل واضح، وكفالة عدم تطبيقها إلا بالموافقة الحرة والمُسبقة والمستنيرة للأوصياء الأصليين عليها^(١٨).

٤٤ - وفيما يخص مسألة بناء القدرات، التي تعتبر من التوصيات التي تم التأكيد عليها خلال المناقشات الإقليمية الأفريقية والآسيوية، ورد في مقترح العمل الذي يشكل بالفعل جزءاً من توافق الآراء الحكومي أن الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات:

”حث البلدان على العمل مع المجتمعات المحلية والاستناد إلى معارفها لإقامة علاقات متينة بين نظم الإدارة التقليدية للغابات والنظم الوطنية الناشئة لإدارة المستدامة للغابات“^(١٩).

٤٥ - وعلى الرغم من ذلك، تعتبر هذه إحدى نقاط الضعف التي تم إبرازها في أثناء مناقشات اجتماع الخبراء، ويجب اعتبارها مجال نشاط ذا أولوية في المستقبل. ويمكن تحقيق ذلك عن طريق مراعاة توصيات اجتماع الخبراء المتعلقة بالتعليم، والتي تنص على ما يلي:

- ٩ - وضع مناهج مدرسية ابتدائية وثانوية تعكس منظورات نظم معارف الشعوب الأصلية وتكون ذات صلة بها.
- ١٠ - تنفيذ الأعمال الإيجابية المتعلقة بتوفير التعليم لفتيات وفتيان الشعوب الأصلية، من قبيل التعليم المجاني.
- ١١ - توفير ما يلزم من خدمات فنية ومن دعم سياسي ومعنوي للاعتراف بالجامعات للشعوب الأصلية في المستقبل، وإنشاء هذه الجامعات وتسيير العمل بها، أينما طلبت الشعوب الأصلية ذلك.
- ١٢ - ضمان توسيع المناهج التعليمية الحالية للمقررات الدراسية والدرجات العلمية في المدارس والجامعات التي تلقن فيها الحراجة ودراسات أخرى تتعلق بها، حتى تشمل كلا من المعارف التقليدية المتصلة بالغابات وحقوق الشعوب الأصلية.
- ١٣ - الشروع في أعمال مدروسة لتزويد نساء الشعوب الأصلية بالقدرة اللازمة للمشاركة بشكل تام في كل استراتيجيات إدارة الموارد الطبيعية والجود بمعارفهن المتعلقة بممارسات إدارة الموارد الطبيعية التقليدية^(١٨).

خامسا - أولويات الشعوب الأصلية فيما يتعلق بأي ترتيب (ترتيبات) بشأن الغابات في المستقبل

٤٦ - تعتبر مجالات العمل ذات الأولوية التي تم عرضها بشكل موجز أعلاه، من منظور اجتماع الخبراء، عناصر أساسية لأي ترتيب مستقبلي بشأن الغابات. فالاعتراف بحيازة الأراضي والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات وحقوق الحائزين للمعارف، ودعم النظم ذات الطابع الخاص الرامية إلى حماية هذه المعارف، وبناء قدرات مجتمعات الشعوب الأصلية والمسؤولين الحكوميين، والتنسيق الفعال بين الوكالات الدولية التي تهتم بنفس القضايا، أشياء مطلوبة من أجل أي ترتيب مستقبلي بشأن الغابات من شأنه أن يحظى بالمشاركة الطوعية للشعوب الأصلية في العالم ودعمها. وبالإضافة إلى هذه المجالات ذات الأولوية، هناك أيضا

عدد من المبادئ الأساسية الرئيسية التي نراها أساسية لأي ترتيب مستقبلي بشأن الغابات، إذا كان له أن يأمل في مشاركة تامة وفعالة من جانب الشعوب الأصلية.

٤٧ - وأول هذه المبادئ هو وجوب أن يسلّم أي ترتيب مستقبلي بشأن الغابات بالدور الفريد الذي تؤديه الشعوب الأصلية، بخلاف القطاعات الأخرى للمجتمع المدني، بوصفها صاحبة حق لا صاحبة مصلحة. وهذا يستلزم ضمان إدماج أفضل الممارسات الدولية المتعلقة بتأمين مشاركة الشعوب الأصلية بوصفها مشاركة مباشرة في المفاوضات، لا مجرد شريكة في التنفيذ، في النظام الداخلي لأي ترتيب وفي هيكله.

٤٨ - ويرتبط بهذا بشكل وثيق شرط أساسي يقضي بأن يسلّم أي ترتيب دولي بشأن الغابات بأنه ملزم بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي تندرج كل الدول ضمن أطرافها. وهذا يعني أنه يجب أن تكون الحقوق الأساسية المبينة بإيجاز في الوثائق الرئيسية الثلاث لحقوق الإنسان، وهي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، أساس كل عمل يجري في إطار ترتيب دولي بشأن الغابات. فبالنسبة للشعوب الأصلية، يرتبط الحق في العيش والحق في الأمن الغذائي، والحق في الحصول على أسباب المعيشة، ارتباطاً وثيقاً بالموارد التي تعتمد عليها، وبالتالي فإن الموارد الحرجية وإدارتها بالنسبة للشعوب الأصلية يجب أن تكون متوافقة مع المعايير الأساسية لحقوق الإنسان.

٤٩ - وفي ما يتعلق بتقديم توصيات أكثر تحديداً بشأن أي ترتيب مستقبلي يتعلق بالغابات، تجدر معالجة المشاكل التي يعاني منها الهيكل الحالي في أي هيكل أو ترتيب (ات) جديد(ة). وينطوي الترتيب الدولي القائم المتعلق بالغابات على تهميش واضح للهيئة العالمية الوحيدة الملائمة لرصد تأثير الاتفاقات الدولية على الشعوب الأصلية، وهي منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية. فهذه الهيئة مكلفة من قبل الجمعية العامة بالتنسيق ما بين أعمال هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة بحياة وثقافات الشعوب الأصلية والمؤثرة عليها. وما من شيء أكثر أهمية بالنسبة إلى الشعوب الأصلية من الوصول إلى الموارد والمناطق والأراضي. إلا أن الترتيب الدولي المتعلق بالغابات، بوضعه الحالي، لا يمنح منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية إلا العضوية في شبكة أوسع نطاقاً، وهي الشراكة التعاونية في مجال الغابات، التي هي هيئة تهدف إلى تعزيز مشاركة المجموعات الرئيسية.

٥٠ - ولتلبية أولويات الشعوب الأصلية ومعالجة شواغلها بطرق تلائم الطبيعة المهمة لهذه الشواغل وأهميتها القصوى بالنسبة إلى استمرار وجود الشعوب الأصلية، من الضروري

إشراك الهيئات الممثلة للشعوب الأصلية في عمليات اتخاذ القرارات ووضع المعايير وتنفيذ الأنشطة. وقد كلفت الشراكة التعاونية في مجال الغابات بمساعدة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في النهوض بتنفيذ مقترحات العمل وتعزيز الالتزام السياسي وتحسين التعاون والتنسيق في ما بين أعضائه، وتيسير تنفيذ مقترحات العمل الخاصة تحديداً بمجال خبرة كل عضو، والمساعدة في رصد التقدم المحرز في تنفيذ مقترحات العمل هذه وتقديم التقارير بشأن ذلك التقدم. أما مقترحات العمل الأكثر أهمية للشعوب الأصلية، وهي تلك المتعلقة بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات، فتقع في نطاق ولاية اتفاقية التنوع البيولوجي، في حين كلف البنك الدولي بالمقترحات المتعلقة بالأوجه الاجتماعية والثقافية للغابات، ويُطلب من أعضاء آخرين في الشراكة التعاونية في مجال الغابات تقديم الدعم. ورغم الاعتراف بالتقدم المحرز بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، فإن منح وكالات لا تقوم بتمثيل الشعوب التي تتأثر بشكل مباشر أكثر من غيرها ولاية واسعة النطاق لمعالجة مقترحات العمل هذه يشكل عيباً جسيماً في الترتيب الراهن. ويجدر بأي ترتيب أو أكثر ينشأ في المستقبل بشأن الغابات أن يشرك منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في الأمر عن كثب، حتى يتيح له الاضطلاع بدوره كهيئة مسؤولة عن تنسيق أعمال الأمم المتحدة ذات الصلة بالشعوب الأصلية أو المؤثرة عليها.

سادساً - توصيات بشأن أهداف وغايات يمكن تحقيقها

٥١ - في ما يلي أهم الأهداف والغايات التي يمكن تحقيقها ويجدر إدراجها في أي ترتيب مستقبلي بشأن الغابات:

- أن يوصي منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بإنشاء فرقة عمل معنية بالمعارف التقليدية، وأن يدعم إنشاءها في إطار منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ويجمع فيها كل وكالات الأمم المتحدة المعنية بالمعارف التقليدية، بغية كفالة اتخاذ نهج واسع النطاق وفعال وكليّ تجاه حماية المعارف التقليدية والموارد الطبيعية المرتبطة بها.
- أن تشارك الشعوب الأصلية في الأمور على نحو كامل وفعلي، وفقاً لأفضل الممارسات وعلى جميع المستويات. وينبغي على الصعيد الدولي، النظر إلى عملية اتفاقية التنوع البيولوجي التي تشكل واحدة من أفضل الممارسات، باعتبارها هدفاً ينشد تحقيقه في إطار مشاركة الشعوب الأصلية. أما على الصعيد الإقليمي، فينبغي أن تنص كل من صياغات السياسات المتعلقة بالغابات على مشاركة الشبكات والمنظمات الإقليمية للشعوب الأصلية.

- أن يقدم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات الدعم للتنمية الذاتية للنظم ذات الطبيعة الخاصة، بغية حماية المعارف الأصلية والتقليدية واستخدامها وتقاسمها على نحو ملائم.
- أن يركز أي ترتيب دولي مستقبلي بشأن الغابات على رصد تنفيذ مقترحات عمل الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات/المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات وتقييم ذلك التنفيذ وإعداد التقارير بشأنه. ويجدر بنظامي الرصد والتقييم هذين توفير الموارد المالية اللازمة لقيام أطراف ثالثة بعمليات التقييم، ولإجراء التقييمات من جانب الأقران. كما يجدر التشديد على التقييمات المستقلة لهاتين العمليتين.
- أن تعيد أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات صياغة المبادئ التوجيهية لإعداد التقارير الوطنية، بغية كفالة أن تضم هذه التقارير مجموعة أعم من القضايا ذات الصلة بالشعوب الأصلية والمعارف التقليدية المتصلة بالغابات.
- أن تقوم اتفاقية التنوع البيولوجي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والدول الأعضاء فيهما بتعزيز التقارير الوطنية بالقيام، على نحو منصف، بإدراج منظورات الشعوب الأصلية فيها، وتوفير التمويل والموارد بإنصاف للشعوب الأصلية لتقديم تقارير متوازنة من أجل استكمال عملية تقديم التقارير الوطنية إلى اتفاقية التنوع البيولوجي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وإثراء هذه العملية.
- أن يجري في التقارير الوطنية المقدمة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات تحديد الأفراد (من الشعوب الأصلية) الذين جرت مشاورتهم، وتحديد هياكل/منظمات الشعوب الأصلية التي تم ذلك بواسطتها. وينبغي أن تكون مجتمعات الشعوب الأصلية على علم بالعملية وبالهياكل اللازمة للسماح لهذه المجتمعات بالمشاركة والمساهمة.
- أن يخصص ما يكفي من الموارد المالية لقضايا الشعوب الأصلية وأولوياتها في إطار منظومة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، بإدراج بند معين دائم على جدول الأعمال يعالج قضايا الشعوب الأصلية، المتعلقة بالغابات. إضافة إلى ذلك، تجدر معالجة قضايا الشعوب الأصلية المتعلقة بالغابات كقضايا شاملة في منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات. ويجدر ببرنامج عمل أي ترتيب مستقبلي كان أن يأخذ بالحسبان أهمية منظورات الشعوب الأصلية في كل أوجه أعماله.

سابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٥٢ - لقد سُجلت مكاسب مثيرة للإعجاب في الماضي، وهي تعكس قبولاً ملموساً متزايداً للأوجه الاجتماعية والثقافية والمتعلقة باستدامة الغابات، وذلك أمر يستحق

الثناء. وترد أعلاه بالتفصيل التوصيات الرئيسية التي صدرت عن اجتماع فريق الخبراء المعني بالمعارف التقليدية المتصلة بالغابات وتنفيذ الاتفاقات الدولية المرتبطة به. وفي ما يلي أهم التوصيات التي تود هذه الورقة التشديد عليها من أجل مناقشتها في الدورة الخامسة:

- المشاركة على الصعيد الوطني في صياغة السياسات الوطنية المتعلقة بالغابات وتنفيذها
- وضع أطر لتأمين حيازة الأراضي والموارد، من أجل كفالة احترام حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها وأقاليمها
- ضرورة التعاون والتعاقد في ما بين الوكالات لكفالة تقاسم أفضل الممارسات، وأهمية إشراك منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية لكفالة تنسيق الأعمال الشاملة لعدة قطاعات المتعلقة بالقضايا ذات الصلة بالشعوب الأصلية أو المؤثرة عليها
- تقديم الدعم على نحو مشترك بين الوكالات لوضع أنظمة ذات طابع خاص لحماية المعارف، من أجل كفالة عدم ازدواج العمل.

٥٣ - وختاماً، فإن مشاركة الشعوب الأصلية في أي ترتيب (ات) دولي(ة) بشأن الغابات أمر لا غنى عنه بالنسبة إلى الإدارة المستدامة لموارد الغابات، وهو الأمر الجاري مناقشته. وتضم الساحة الدولية أمثلة عن الآليات التي يمكن اعتمادها لإتاحة تلك المشاركة للشعوب الأصلية، ويجدر اعتماد هذه الآليات وتعزيزها في عملية منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات أو أية عملية أو ترتيب يحل محلها.

الحواشي

- (١) www.international-alliance.org/tfrk_expert_meeting.htm.
- (٢) إحاطة عن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات والشراكة التعاونية في مجال الغابات وبرنامج شعوب الغابات، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.
- (٣) يتوافر النص الكامل لهذه الوثائق على الموقع التالي: www.international-alliance.org/tfrk_expert_meeting.htm.
- (٤) ورقة الإحاطة المقدمة من منظمة الغابات وشبكة موارد الاتحاد الأوروبي (FERN) إلى منتدى الأمم المتحدة الرابع المعني بالغابات، وهي محفوظة لدى التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات الإدارية.
- (٥) جاكسون (الدراسة الإقليمية لوسط أفريقيا)، الصفحة ٦٣ (من النص الانكليزي).
- (٦) المرجع نفسه، الإطار ٧، الصفحة ٢٥ (من النص الانكليزي).
- (٧) المرجع نفسه، الفرع ٢-١-٥.

- (٨) تتضمن المبادرات الإقليمية فريق الخبراء المعني بحقوق الملكية الفكرية التابع لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي والاتفاق الإطاري لرابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن إمكانية الحصول على الموارد البيولوجية والجينية والمعارف التقليدية، والمبادئ التوجيهية والقانون النموذجي بشأن إمكانية الحصول على الموارد الجينية في بلدان جزر المحيط الهادئ.
- (٩) مذكرة إحاطة بشأن الدورة الرابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات من التحالف الدولي للشعوب الأصلية والقبلية للغابات المدارية، ومنظمة FERN وبرنامج شعوب الغابات.
- (١٠) مقترح العمل الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/1997/12، الفقرة ١٧ (و). انظر أيضا المرجع نفسه، الفقرات ٢٩ (أ) و ٤٠ (هـ) و ٤٠ (ز) و ٨٩ (ج) و ١١٥ (ب)، ومقترح العمل الصادر عن المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/2000/14، الفقرة ٨ (ب).
- (١١) مقترح العمل الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/1997/12، الفقرة ١٧ (أ).
- (١٢) مقترح العمل الصادر عن المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/2000/14، الفقرة ٦٦.
- (١٣) المرجع نفسه، الفقرة ١١٥ (د).
- (١٤) مقترح العمل الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/1997/12، الفقرة ٤٠ (ب).
- (١٥) المرجع نفسه، الفقرة ٤٠ (س).
- (١٦) مقترح العمل الصادر عن المنتدى الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/2000/14، الفقرة ٧٥.
- (١٧) المرجع نفسه، الفقرة ٧٤ (أ).
- (١٨) Corobici Recommendations, Report of the Expert Meeting on Traditional Forest Related Knowledge and the implementation of Related International Commitments, IAITPTF www.international-alliance.org/tfrk-expert_meeting.htm
- (١٩) مقترح العمل الصادر عن الفريق الحكومي الدولي المعني بالغابات، E/CN.17/1997/12، الفقرة ٤٠ '١'.